

فيصل التبيني

عضو مجلس نواب الشعب

باردو في 4 جوان 2018

مجلس نواب الشعب السواريات
11 جوان 2018
1437
رمز الإدارة: ك/ع

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير الداخلية على معنى الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بخصوص الاسباب الواقفة وراء عدم تطبيق احكام الفصول 16 و 17 و 18 من قانون المالية لسنة 2014 المتعلقة بالتصدي للتجارة الموازية والتهرب الجبائي

سيدي،

لا يخفى عليكم ان السوق الموازية في المجال التجاري والسياحي والخدماتي الحقت اضرارا جسيمة بالمهنيين والخزينة العامة ومحيط الاستثمار دون ان تبادر الحكومة بتقديم مبادرة تشريعية جادة للتصدي لها ولتبعاتها الكارثية. وبغاية التصدي لتلك الظاهرة بصفة صورية ارضاء لاصحاب المؤسسات المتضررة من جريمة التهرب، تم وضع احكام الفصول 16 و 17 و 18 من قانون المالية التكميلي لسنة 2014. هل يعقل ان تبادر الدولة بتمكين المهنيين من الحصول على قروض لدى شركات الايجار المالي وحتى البنوك لاقتناء الشاحنات التي يستعملونها في عمليات التهريب ؟ هل يعقل ان لا يتم تجريم الاثراء غير المشروع في القطاع الخاص مثلما نص على ذلك الفصل 12 من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد في اطار مشروع القانون المتعلق بالتصريح بالمكاسب والمصالح وبمكافحة الاثراء غير المشروع وتضارب المصالح بالقطاع العام الذي جاءت بعض احكامه مشوبة بالفساد والتستر عليه ؟ فحتى الفصل 17 من قانون المالية التكميلي جاءت مشوبة بالفساد حين وضعت شروطا مشطة بغاية عرقلة اخضاع المهرب لمراقبة جبائية تشمل مدة لا تقل عن 15 سنة. كما ان الفصل 18 جاء مشوبا بالفساد حين لم يجبر المحكمة بالتصريح بمصادرة املاك المهنيين المتأتية من اعمال التهريب. الاغرب من ذلك ان تبقى على تلك الاحكام المشوبة بالثغرات والفساد معطلة من خلال عدم المبادرة، الى جانب وزير العدل ووزير المالية، باصدار منشور لمنظوركم في كيفية تطبيقها حتى لا تبقى حبرا على ورق مثلما هو الشأن الان. من لا يعلم ان بعض الوسطاء بالبورصة يقبلون مبالغ نقدا تقدر قيمتها في بعض الاحيان بملايين الدينارات في خرق لتلك الاحكام ولاحكام القانون المتعلق بمكافحة الارهاب وتبييض الاموال. تبعا لما تقدم، لماذا لم تبادروا بالتعاون مع وزير العدل على اتخاذ الاجراءات التالية :

1/ اصدار منشور لمنظوركم بخصوص كيفية تطبيق تلك الاحكام،

2/ العمل على تكوين منظوركم في مجال الجرائم الاقتصادية والمالية بالنظر للنقص الفادح،

3/ العمل على تحويل الاحكام المتعلقة باجال التقادم حتى لا يسقط حق الدولة بمرور الزمن بالنسبة للمتهربين والناشطين بالسوق الموازية مثلما هو الشأن بالنسبة للتشريع الامريكي تكريسا للمساواة واحتراما لاحكام الفصل 10 من الدستور،

4/ العمل احداث سجل للمهنيين وممارسي الغش مثلما هو الشأن داخل بريطانيا وكندا وجنوب افريقيا وكندا والجزائر وغيرها من البلدان الحريصة على تكريس مبدأ المساواة.

في انتظار ردكم، تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

فيصل التبيني

تونس في 3 2 جوان 2018

من وزير الداخلية
إلى
السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : حول الإجابة عن عدد 5 أسئلة كتابية.
المرجع : مكتوبكم عدد 1167 بتاريخ 22 جوان 2018.
المصاحب : عدد 05 بطاقات.

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المذكور بالمرجع أعلاه والوارد على مصالح وزارة الداخلية بتاريخ 22 جوان 2018، والمتعلق بإحالتكم لعدد خمسة أسئلة كتابية توجه بها لنا النواب بمجلس نواب الشعب وهم السادة: عماد الدائمي وياسين العياري وفيصل التبيني، وذلك على معنى الفصل 96 من الدستور والفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

وجواباً عن ذلك أتشرف بأن أنهي إليكم عدد 05 بطاقات تتضمن الجواب عن الأسئلة المذكورة أعلاه.

للتفضل بالاطلاع، والإذن بما يتعين.

والسلام
وزير الداخلية بالنيابة
عازي الجريبي



828

ك

بطاقة عدد 4

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب فيصل التبيني

موضوع السؤال:

حول عدم تطبيق أحكام الفصول 16 و17 و18 من قانون المالية لسنة 2014 المتعلقة بالتصدي للتجارة الموازية والتهرب الجبائي؟

نص الإجابة:

تؤكد مصالح وزارة الداخلية حرصها الدائم على إنفاذ جميع النصوص التشريعية الصادرة في إطار التصدي للتجارة الموازية والتهرب الجبائي على غرار الفصول 16 و17 و18 من قانون المالية التكميلي لسنة 2014، وفي هذا الصدد تم إصدار منشور لمنظوري وزارة الداخلية يتعلق بكيفية تطبيق أحكام التصدي للتجارة الموازية والتهرب الجبائي.

هذا وتسعى وزارة الداخلية إلى العمل على تكوين منظورها في مجال الجرائم المالية والإقتصادية بمختلف مدارس التكوين سواء من خلال تنظيم مراحل تكوين أساسي للمنتدبين حديثا أو برمجة دورات تكوينية خلال فترات التكوين المستمر (التأهيل)، تساير المستجدات في المجال التشريعي والمجال التطبيقي، بالإضافة إلى تمكين إطاراتها وأعاون إدارتها المختصة من المشاركة في مجال الأبحاث المالية والاقتصادية في مختلف الندوات والدورات التكوينية والمؤتمرات وورشات العمل بالخارج والداخل في جميع الاختصاصات في المجال.

وتجدر الإشارة إلى أن وزارة الداخلية تمتلك تطبيقات ذاتية لتخزين جميع المعطيات الخاصة بالمهربين ونوعية المحجوز والتي يتم إستغلالها كقاعدة بيانات كما أن الوزارة بصدد إعداد تطبيق خاصة بالتهريب والتجارة الموازية.

وفضلا على ما تقدم، تعمل جميع الوحدات الحدودية التابعة لوزارة الداخلية بتفعيل الأحزمة الأمنية وتنويع أوقات وأماكن تمرکز الدوريات والكمائن الهادفة للتصدي لهذه الظواهر وذلك بالتنسيق مع الجيش الوطني.